

## Tafseer Fundamentals: Revisions in Term and Concept

Souhad Ahmad Kanbar\* 

Department of Quranic Studies, College of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University, Abhā, SA.

### Abstract

**Objectives:** The research aims to investigate the accuracy of the term: "Tafseer Fundamentals" and its suitability to Quranic Interpretation.

**Methods:** The nature of the research demanded an inductive descriptive method to gather the scientific information from appropriate resources, interpret, organize, and present it accordingly. The Historical method was also used to study the history and development of Quranic Interpretation. The analytical method was employed to closely examine and evaluate before drawing conclusions.

**Results:** Through studying the functional role of Quranic Interpretation, it concluded that the term: "Tafsir Fundamentals" is unsuitable for the Quran interpretation for several reasons illustrated in the research. Scholars in earlier centuries were not observed to have coupled the word "Fundamentals" with "Tafseer" though they did in other fields such as Islamic Jurisprudence, which reflected their awareness regarding the uniqueness of Tafseer. I recommend revisions regarding the messy use of the term: "Tafsir Fundamentals" in modern times.

**Conclusions:** The study recommends that it is important to study scientific terminology and the suitability of a term's usage before putting into practice.

**Keywords:** Tafsir Fundamentals, sciences of the Quran, scientific terminology, history of Tafsir.

### أصول التفسير: مراجعات في المصطلح والمفهوم

سهام أحمد قنبر\*

قسم القرآن وعلومه، كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد، أبها، المملكة العربية السعودية.

### ملخص

الأهداف: يهدف هذا البحث إلى الوقوف على صحة التركيب الإضافي (أصول التفسير) ومدى ملاءمته لطبيعة علم التفسير، وذلك بعد أن شهدت العقود الماضية شيوعه، وتداول المتخصصين له قبل أن يحظى بثبات المفهوم، دون أن يخضع للمساءلة في أصل وضعه، وصحة استعماله.

المنهجية: استندت طبيعة البحث المنهج الاستقرائي الوصفي لجمع المادة العلمية من مظاهاها، وإعادة سبکها وعرضها، والمنهج التارخي لرصد تاريخ التفسير وتطوره، والمنهج التحليلي القائم على التفكير، والتركيب، والتقويم وصولاً للنتائج.

النتائج: كشفت دراسة الدور الوظيفي للتفسير بأن (أصول التفسير) تركيب حادث لا ينسجم مع تفسير كلام الله لأسباب تم بيانها في البحث، وكان من فقه المتقدين عدم استعمالهم للكلمة (أصول) مع التفسير بالرغم من حضورها عندهم في علوم متعددة، مثل: (أصول الفقه) و(أصول الدين) وغيرها، وهذا يعكس وعهم بخصوصية التفسير، وأوصى البحث بمراجعات لاستعمال مركب (أصول التفسير) عند المعاصرين.

الخلاصة: تعد دراسة المصطلح العلمي، ومدى ملاءمته لموضوعه قبل توليه من وسائل حفظ العلم من الاضطراب التي تسببها فوضى المصطلحات.

الكلمات الدالة: أصول التفسير، علوم القرآن، مصطلح علمي، تاريخ التفسير، دراسات قرآنية معاصرة.

Received: 22/9/2022

Revised: 1/12/2022

Accepted: 21/2/2023

Published: 1/9/2023

\* Corresponding author:

[Souhad\\_k@yahoo.com](mailto:Souhad_k@yahoo.com)

Citation: Kanbar, S. A. (2023). Tafseer Fundamentals: Revisions in Term and Concept. Dirasat: Shari'a and Law Sciences, 50(3), 71–81.

<https://doi.org/10.35516/law.v50i3.2424>



© 2023 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>

**المقدمة**

الحمد لله المنعم على الإنسان بالإدراك، والمتفضل عليه بالفهم والإفهام؛ علّمه البيان، وأكرمه بالقرآن؛ أنزله بعلمه على خير خلقه الرحمة المهدأة للعالمين محمد عليه أفضّل الصلاة والتسليم، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد، فإن العلم مجموعة متشابكة متراصبة من المفاهيم يُعبر عنها بمصطلحات؛ فالمصطلح مفتاح العلوم، ووعاء المفهوم، وبه تُنقل المعرفة، ويُحفظ العلم، ويستمد المصطلح قوته من ثبات مفهومه، واتفاق أهل التخصص على استعماله.

وقد لقي المصطلح العلمي عناية عند المتقدمين من علماء الأمة لعلمهم بأن إدراك العلوم والحكم عليها رهين بإدراك مصطلحاتها؛ فظهرت المصنفات في مباحث الحد، أو ما يُسمى التعريفات والمواضيعات في مرحلة مبكرة من تاريخ العلوم؛ مثل: كتاب (مفائق العلوم) لخوارزمي، (الحدود والمواضيعات) لابن فورك، (التعريفات) للجرجاني، (معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم) للسيوطى، (الحدود الأنية وتعريفات الدقيقة) لذكرى الأنصاري وغيرها من المصنفات التي اُعنىت بالمصطلح العلمي.

وأصبح علم المصطلح من العلوم المعاصرة التي تضع الأطر العلمية لتوليد المصطلح العلمي، وشيوخه، واستعماله، واندثاره. وبالنظر للتركيب الإضافي (أصول التفسير) فلا خلاف بين المتخصصين بأنه مركب حادث لم يستعمله المتقدمون، ولم يحظ بثبات المفهوم عند المعاصرين؛ وعليه فإن التحقق من مصطلحاته ومفهومه ضرورة علمية يزيد من خصوصيتها شرف علم التفسير لتعلقه بأشرف معلوم، وهو كلام الله تعالى. ويعدّ هذا البحث محاولة لمساءلة مركب (أصول التفسير) متولدة بذلك بمقاربة تكشف عن كنه التفسير ووظيفته، لدراسة إمكان التأصيل له بصورة مستقلة عن العلوم الخادمة له سائلة المولى الإخلاص والسداد.

**أهمية البحث:**

تأتي أهمية البحث في أنه يخدم موضوعاً حيوياً في ساحة التخصص؛ وهو شيوخ وتداول مركب (أصول التفسير) قبل الاتفاق على مفهومه، وقبل التتحقق من ملاءمته لموضوعه.

**هدف البحث:**

يهدف البحث إلى مقاربة الدور الوظيفي للتفسير للوقوف على صحة المركب المتعلق به: (أصول التفسير).

**مشكلة البحث:**

ما مدى صحة وملاءمة المركب الإضافي (أصول التفسير) لموضوعه؟

**أسئلة البحث:**

- كيف فهم معاصرو الترزيق القرآن؟
- ما أنسن البيان للقرآن؟
- ما أنسن الاستنباط من كتاب الله؟
- ما إمكان أن يخضع التفسير للتأصيل بصورة مستقلة عن العلوم الخادمة له؟

**الدراسات السابقة:**

تعددت الدراسات السابقة التي بحثت في (أصول التفسير) مصطلحًا، ومفهومًا وأبرزها الآتي:

1. أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه المنعقد في فاس 2015م، ومنها على سبيل المثال: علم أصول التفسير مصطلحًا ومفهومًا، فريدة زمرد.
- أصول تفسير القرآن الدلالية: الواقع والمقتضى، عبد الحميد وافي.

2. مؤلفات مركز تفسير:

- أصول التفسير في المؤلفات، 2015م.
- أصول التفسير في آراء المتخصصين، 2016م.

وكانت خلاصة الأبحاث السابقة حادة مركب (أصول التفسير) وعدم استعماله عند المتقدمين من سلف الأمة، واضطرب مفهومه، وضبابية تصوّره بالرغم من شيوخه واستعماله المفرط بين المتخصصين المعاصرين.

وبالرغم من وفرة الأبحاث في موضوع أصول التفسير إلا أنّي لم أقف على بحث أو دراسة ساءلت المصطلح والمفهوم عن طريق مقاربة علم التفسير.

**منهج البحث:**

استدعت طبيعة البحث استعمال المناهج الآتية:

1. المنهج الاستقرائي الوصفي القائم على جمع المادة العلمية من مظاهاها، ثم تصنيفها وعرضها بما يتناسب مع طبيعة البحث.
2. المنهج التحليلي القائم على دراسة القضايا المتعلقة بالتفسير؛ تفكيكًا، وتركيبًا، تقويمًا، وهذا يسهم في بناء الصورة الكلية لموضوع الدراسة.
3. المنهج التاريخي لرصد تاريخ التفسير وتطوره.

#### خطة البحث:

تم تقسيم البحث على النحو الآتي:

- الملخص

- المقدمة

- المطلب التمهيدي

- المطلب الأول: فهم القرآن عند معاصرى التنزيل

- المطلب الثاني: بيان معانى القرآن

- المطلب الثالث: استخراج الأحكام من القرآن

- المطلب الرابع: استخراج الحكم من القرآن

- الخاتمة والتوصيات.

- قائمة المراجع والمصادر.

#### المطلب التمهيدي:

بحسب الدراسات المعاصرة التي حاولت الوقوف على نشأة مركب (أصول التفسير) فقد تقرر بأنه مركب معاصر ظهر في مصنفات مترجمة عن اللغة الهندية (مجموعة باحثين، 2015م *أصول التفسير في المؤلفات*، ولم يخضع في أصل نشأته لمنطق الضرورة، ولا لشروط التوليد المصطلحي التي من أهمها أن يكون المعنى المراد التعبير عنه بالمصطلح محدوداً سلفاً وثابتاً ودقيقاً وواضحاً لا لبس فيه ولا غموض، وأن يكون جديداً بالقدر الذي يجعله متطلباً لتسمية جديدة، وأن لا يتقاطع مع مفردات تعبير عن المعنى ذاته تجنبًا للتراويف، وغيرها من الشروط التي يضيق المقام عن بسطها(الرحماني، 2022م)، وأوقع عدم ثبات مفهوم تركيب(أصول التفسير) وشبيوه بين المتخصصين في اضطراب الاستعمال، وهذا يتعارض مع الدقة والصرامة التي ينبغي أن تُعامل بها مصطلحات العلم، إذ إن الخلل في اللغة العلمية يؤدي إلى صعوبات في التواصل العلمي بين أهل التخصص، وفي إيصال العلم إلى عموم المتكلمين.

وأتفق المنظرون لأصول التفسير على أن الوظيفة الرئيسية لها هي ضبط التفسير من عبث العابثين، وتمييز الضعيف من السقيم من الأقوال (مجموعة باحثين، 2016م، *أصول التفسير في آراء المتخصصين*) وهذا من ناحية نظرية غير ممكن لسببين:

- لا يمكن ضبط التفسير بأداة غير منضبطة: فأصول التفسير عند المعاصرين غير منضبطة (مجموعة باحثين، 2016م، *أصول التفسير في آراء المتخصصين*).

- غياب علم التفسير تارياً وتطبيقاً عن التنظير لأصول التفسير، وهذا شرخ يصعب رتقه؛ إذ إن التطبيق هو الذي يحدد إمكان صياغة أصول نظرية للتفسير، ومدى كفاءتها في أداء الوظيفة التي وجدت من أجلها ابتداء.

ما سبق يقود إلى مسألة مركب (أصول التفسير) في أصل وجوده، وصحة استعماله، قبل الاعتراف به.

وأفضل طريقة لبدء المسألة هي مقاربة وظيفية للتفسير من خلال تعريفه: فالتفسير كما يقول الزركشي: "علم يُعرف به فهم كتاب الله المُنزل على نبيه محمد- صلى الله عليه وسلم- وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه"(الزركشي، 1975م، *البرهان في علوم القرآن*، 1/13)، واختارت تعريف الزركشي؛ لأنها جامع مانع، وينسجم مع الصورة التطبيقية للتفسير في أمهات كتب التفسير، إضافة إلى أن تعريف الزركشي هو الأكثر استعمالاً في مؤلفات المعاصرين.

وفي التعريف السابق تراتبية هرمية بدءاً من الفهم، مروراً بالبيان، وانتهاءً بالاستنباط.

والتفكيك لتعريف التفسير سيلعب دوراً في دراسة مفردات التعريف، وقياس مدى إمكان أن يخضع التفسير للتأصيل النظري تحت مسمى (أصول التفسير).

#### المطلب الأول: فهم القرآن عند معاصرى التنزيل

أنزل الله تعالى كتابه بلغة العرب وعلى معهودهم من الخطاب، ومعلوم أنه أنزله ليفهمه الناس، فالله متَّه عن توجيه خطاب لا يفهمه المخاطب؛ لأن هذا ضرب من النقص والعبث لا يليق بجلاله، وقد جاء التأكيد على عربية القرآن في أحد عشر موضعًا من كتاب الله كلها مكية التنزيل يقول تعالى: (إنا أنزلناه قرآنًا عربياً لعلكم تعقلون)(يوسف: 2) (وكذلك أنزلناه حكماً عربياً...)(الرعد: 37) (...وهذا لسان عربي مبين)(النحل: 103) (وكذلك أنزلناه قرآنًا عربياً...)(طه: 113)

وعلة عربية القرآن في الآيات كما ذكرت المدونات التفسيرية أن يعقله القوم، فيتحقق من التعقل التقوى، والانتفاع من النذارة والبشرة، ويتحصل

## الإعذار.

إن التأكيد على عربية القرآن في التنزيل الملكي يطرح في الأذهان تساؤلاً عن السبب، والحق أن فهم كتاب الله قسمان: قسم متعلق بفهم كتاب الله للوقوف على مقاصد الشاعر فيما يتعلق بعلم المخاطب وهذا أغلب ما كان في العهد الملكي، وقسم متعلق بفهم كتاب الله وبيانه للوقوف على مقاصد الشاعر فيما يتعلق بفعل المكلّف وهذا جلّه في العهد المدني.

ولا خلاف بين الدارسين بأن العرب زمن التنزيل الملكي وقفوا على إعجاز القرآن، وفهموا مقاصد الخطاب الرياني، ولم يسجل لنا القرآن وموريات السيرة أي اعتراض من مشركي قريش حول لغة التنزيل، ووضوحاً وفهمها؛ وهم الذين لم يدخلوا وسعاً في تكذيب كتاب الله، ولو كان عندهم أدنى شهادة متعلقة بلغة القرآن لاستخدموها في حرب الإسلام والمسلمين قبل أن يفزعوا للسيف والسنن.

والسؤال الذي نطرح للإجابة عنه كيف فهمت قريش القرآن؟ وهل ارتكز فهم القرآن في مكة على أساس يصح تسميتها أصولاً؟ بالعودة إلى زمن التنزيل فإن لغات العرب كانت كثيرة متفرقة في الصحراء متشعبة بتشعب القبائل لا يجمعها جامع، والعرب كما يقول الراافي "تهجم بهم طبائعهم على حقيقة الكلام، ولهذا تعددت طرق الوضع عندهم في اللغة بطول المدة، واتساع الاستعمال" (الراافي، 1940، 61/1). وقياس العرب في لغاتهم الخفة والاستقال، وهذا أمران معنويان لا يقدّرها إلا الذوق، والذوق أمر نسي لا يجتمع عليه الناس. أدت نسبية ذائقه العرب إلى جعل مراتب الثقل متفاوتة، فقد يقل عندهم ما يتوهمون فيه الثقل، ويكثر ما هو أثقل منه.

وأسهمت أمية العرب في تعلق اللغة بالألسنة فقط، والألسنة تتصرف بالسليقة، فتغيرت اللغة بتكلّمهم بها فكثّرت لغاتهم بكثرة قبائلهم وما تفرع عنها من بطون وأفخاذ وعشائر وفصائل، وقد يكون الاختلاف في بيت واحد من القبيلة؛ وفي ذلك ما رواه الكسائي بأن مضارع نبي يبني وأنه لم يسمع ينموا بالواو إلا من أخوين من بني سليم. وقال: ثم سأّلت عنه جماعة بني سليم فلم يعرّفوا بالواو (ابن سيد الموسى، 1417هـ)، والكسائي من القرن الثاني الهجري أي بعد انتشار لغة القرآن ومع هذا فإن هذه الرواية تلقي الضوء على مقدار التشعب والاختلاف.

وكان العرب يأخذ بعضهم عن بعض اللغة بالمخالطة والمجاورة، ويلتقون في الأسواق التي كانت تقام في أشهر معينة وأماكن مخصصة على مدار العام وأشهرها سوق عكاظ الذي كانت تحضره قبائل العرب فيتنادون ويتحاجّون، وكانت قريش تسمع لغاتهم فتأخذ ما استحسناته، فارتفعت بهذا اللهجا عن مستبشع اللغات، وأصبحت لدى القرشيين دُرْبَةً على الانتقاد، وكان لهم دور في تهذيب لغة القبائل، وساعدتهم على هذا أمران: أولهما توسط أرضهم بين العرب حتى صاروا مثل مجمع لغوي يحوط اللغة ويقوم عليها، وتقصدتهم القبائل في المواسم، ورحلة الشتاء والصيف إلى اليمن والشام، وهذا مكّهم من سماع مناطق الناس، وتذير وجوه العنوبية فيها (الراافي، 1940م)، فلا جرم أنَّ القرآن أول ما نزل بلغتهم، وبه تشكلت الوحيدة اللغوية عند العرب (ينظر البخاري، 1422هـ، حديث 4987، و4984).

وبالرغم من كثرة الاختلاف بين لغات العرب إلا أن هذا الاختلاف حظي بالاعتراف العام؛ لأنه لا قاعدة تحكمه سوى غربة العربي، وقد ذكر سيبويه هذا في كتابه عند حديثه عن الإمالة فقال: "واعلم أنه ليس كل من أمال الألفات وافق غيره من العرب من يميل، ولكنه قد يخالف كل واحد من الفريقين صاحبه، فينصب بعض ما يميل صاحبه، ويميل بعض ما ينصب صاحبه، وكذلك من كان النصب من لغته لا يوافق غيره من ينصب، ولكن أمره وأمر صاحبه كامر الأولين في الكسر. فإذا رأيت عربياً كذلك فلا ترتهن خلط في لغته، ولكن هذا من أمرهم" (سيبوبي، 1988، 125/4).

وقد كان يحزى الواحد منهم أن يرد على أي اعتراض على منطقه بأنه لغة، وقد رُوي أن رجلاً قال لعمر: يا أمير المؤمنين أيُظْهِي بضبي، قال: وما عليك لو قلت أيُضْبَحِي بظبي، قال: إنها لغة، قال: انقطع العتاب ولا يضحي بشيء من الوحش، وعجب عمر لأن الرجل خلط بين لغتين من لغات العرب: الأولى: أيُضْبَحِي بظبي، والثانية: أيُظْهِي بظبي، أما النطق الثالث الوارد في كلام الرجل فهو مجموع من النطقيين السابقين وهو معروف لدى علماء اللغة بداخل اللغات، فقد أخذ من التي تؤثر اللطاء على الضاد في أيضي، وأخذ من التي تؤثر الضاد على اللطاء في بضبي، فجمع بين لغتين في كلامه، وفي رواية بأن عجمهم من كسر الرجل لام (لغة) أشد من عجمهم من قلب الضاد ظاء، والظاء ضاداً (السيوطي، 1998م، المزهري في علوم اللغة).

في ظل هذه الأعراف اللغوية المتناثرة في جزيرة العرب نزل القرآن بلغة قريش، وترخص النبي من ربه في أن يُقرئه على لغات العرب رحمة بأمته، فأجابه الله فضلاً منه ومنته؛ وتظاهرت الروايات على نزول القرآن على سبعة أحرف، ومنها ما جاء في صحيح البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، بأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "أقرأني جبريل على حرف فراجعته، فلم أزل أستريده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف" (البخاري، 184/6، حديث 4991).

وحدثت عمر بن الخطاب عندما سمع هشام بن حكيم بن حزام، يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. يقول عمر: "فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة، لم يقرئها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. فكفت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلبيته بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتني تقرأ؟ قال: أقرأناها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. فقلت: كذبت، فإن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قد أقرأناها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. فقلت: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئناها، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أرسله، أقرأ يا هشام، فقرأ

عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كذلك أذلت، ثم قال: أقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله -صلى

الله عليه وسلم: كذلك أنزلت إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف، فاقرءوا ما تيسر منه" (البخاري، 184/6، حديث 4992)، ولا يخفى على دارس بأن هشام بن حكيم وعمر بن الخطاب قريشيان والنبي أقرأ كل واحد منها بحرف، فلعل الوحيدة اللغوية لم تكن موجودة حتى في القبيلة الواحدة، ومن دلالات الحديث أن القراءة بالتلقي لا بالتشيي، والمرجعية فيها للنبي عليه الصلاة عن جبريل عن ربه.

ما سبق يعيدنا إلى السؤال السابق كيف فهم العرب القرآن؟ وكيف فقهوا مقاصد الخطاب؟

لم يجت العرب لفهم القرآن إلا إلى سماعه ليتحصل له إدراك معانيه؛ والإدراك علم ضرورة يقع للسامع يفقهه به قصد المتكلم من اللفظ، ويقع له أيضاً من أمارات وأحوال حافة بالخطاب، فلا يمكن حصر الإدراك، ولا يوجد لفظ يحده، يعلمه صاحب العقل السليم من الآفات، ويعلمه الطفل بعد سن التمييز، ولا تعلمه الجهات والمجانين والأطفال قبل سن التمييز (البلايري، 1998م)، ويؤيده قوله تعالى: (إِنَّ أَخْدُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَتْ فَأَجْرَهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَتَلَغَهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَهْمَمِ قَوْمٍ لَا يَعْلَمُونَ) (التوبه، 6)، فالله جعل العهد للسماع، وأقام الحاجة بالسماع؛ فاقتصرت الآية على السمع لعدم حاجة أهل اللسان المعاصرين للتتزييل لغيره لتحقق الفهم (البنوي، 1992م، رضا، 1990م).

لهذا بذلت قريش الوسع لمنع الناس من سماع القرآن، وقصة الطفيلي بن عمرو الدوسي في كتب السيرة خير دليل، فقد حذرته قريش من السمع، وادعى أن قول محمد مثل السحر ونصحته بأن لا يكلمه ولا يستمع إليه، وبلغ به الأمر أن سدّ أذنيه بقطن، ثم بدا له خطل رأيه وهو الرجل الشاعر الليبي فاتي النبي وسمع القرآن وأسلم (ابن هشام، 1955م)، وشأن الطفيلي شأن كل من انتقل من الكفر إلى الإيمان لم يكن يلزمهم إلا السمع؛ فكل ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن لهم معناه، وعرف المسميات بأسمائها إذا خلت من الاشتراك اللغطي، والمواصفات بصفاتها الخاصة، فإن ذلك لم يجعله أحد من جيل التتزييل؛ ومثاله لو سمع سامع منهم تاليًا يتلو: (إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّا نَحْنُ مُصْلِحُونَ \* أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ) (سورة البقرة: 11، 12)، "لم يجعله أن معنى الإفساد هو ما ينبغي تركه مما هو مضرة، وأن الإصلاح هو ما ينبغي فعله مما فعله منفعة، وإن جعل المعاني التي جعلها الله إفساداً، والمعاني التي جعلها الله إصلاحاً" (الطبرى، 2000م، 1/75)، إذ إن المعاني التي جعلها الله إصلاحاً وإفساداً تحتاج ببيان النبي - صلى الله عليه وسلم - لما خصه الله به من علم أحكامه.

كانت هذه المرحلة هي مرحلة دعوة كافية للناس إلى توحيد الله، وما رافقها من أمثل وقصص، ووعد ووعيد وما رافقه من أخبار يوم القيمة والآخرة وذكر الجنة والنار، وهي مرحلة سابقة لمرحلة الأحكام العملية، والتي بدأت في أواخر العهد المكي، ويؤيده حديث يوسف بن ماهك الذي قال: إني عند عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - إذ جاءها عراقي، فقال: أي الكفن خير؟ قال: وبمحض رأيه، وما يضرك؟ قال: يا أم المؤمنين أريني مصحفك قال: لم؟ قال: لعلي أؤلف القرآن عليه، فإنه يقرأ غير مؤلف، قالت: وما يضرك أية قرأت قبل إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبداً ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا أبداً نزل بمكة على محمد - صلى الله عليه وسلم - وإن لجارية ألعاب (بـالـسـاعـةـ مـوـعـدـهـ وـالـسـاعـةـ أـدـهـ وـأـمـرـ) وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده، قال فأخبرت له المصحف فأملت عليه أي السور" (البخاري، 185/6).

والعجلة السابقة ثبت بأن فهم كتاب الله قام على ثلاثة أمور:

1. اللغة وهي يحكم أمية العرب سمعاً ميّاناً بها الذوق، والتي أصبحت منذ عصر التتزييل ذات بعد مقدس فهي من الأحباس لا يُتصرف في مفرداتها ولا تراكيّها، ومعتمدتها النقل لأن العرب حجرت في التراكيب كما حجرت في الألفاظ (الزركشي، 1994م، البحر المحيط في أصول الفقه) ولهذا التزم المفسرون بالاستدلال على المعنى اللغوي باستعمال العرب في عصر الاحتجاج اللغوي، وتنوعت طرق استدلال المفسرين على المعنى اللغوي بين الشعر الجاهلي، والأمثال العربية، واستعمال العرب، والحديث النبوي: فقد استدل ابن قتيبة في تفسيره على معنى العقر في قوله تعالى: فتعاطى فعقر، فقال: العقر القتل، قال النبي - صلى الله عليه وسلم - حين ذكر الشهداء: "من عُقر جواده وهُرِيق دمه" (ابن قتيبة، ص 433). والقرآن حجة على الأصول اللغوية التي جاءت بعده لا العكس؛ فقوله تعالى: (إِن هَذَانِ لَسَاحِرَانِ) حاكم على القاعدة التي تنصب اسم إن، ويكتفي القول بأنها لغة بلحارة بن كعب، وخثعم، وزبيد، ومن ولهم من قبائل اليمين لينقطع الكلام.

2. قرائن الحال الحافة بالخطاب؛ ومعتمدتها بعد زمن التتزييل النقل؛ فالقرآن لم ينزل جملة واحدة، بل نزل منجماً على أكثر من عشرين عاماً بترتيب يناسب الواقع والحوادث، وهو ترتيب يختلف عن الترتيب التعديي؛ فالترتيب الأول يُراعي فيه المطابقة لمقتضى الحال، والترتيب الثاني يراعي فيه تسلسل المعاني وتناسب أجزاء الكلام مع بعضها، وكلا الترتيبين وهي من الله معجز، ولما زال ترتيب التزول بزوال ملائساته أحوج هذا الأمة بعد عصر التتزييل لمعرفة هذه القرائن الحافة بالخطاب معرفة نقلية تصورية ليتمكنوا من استعمالها في الوقوف على معنى الخطاب، ومن هذه الملابسات الزمنية: أسباب التزول (الشلبي، 2023م، مقامية النص القرآني دراسة تحليلية)، و تاريخ التزول، وعادات العرب، وغيرها من مناسبات تعين على استجلاء المعنى، وهذه القرائن للاستعانة فقط، وليس حاكمة على المعنى؛ لأن للتراكيب دلالتها الذاتية التي لا تحددها ولا تتحكم في تكييفها تلك المناسبات، وإن كانت معينة في استجلائها" (ابن عاشور، 1970م، التفسير ورجاله، ص 11)، وذلك قول الأصوليين العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

3. إدراك المتكلّم لغة القرآن؛ وهو كما سبق ذكره علم ضرورة يقع للإنسان لا سبيل للفكاك عنه، ولا يخضع للتأصيل والتقييد.

والخلاصة بأن استعمال العرب حجة في فهم القرآن، والمعتمد فيه على النقل، والأصول اللغوية تابعة للقرآن لا متبوعة، فلا يمكن عدتها أصولاً تفسيرية، كما أنه لا يمكن سبك القرآن الطنية، وإدراك الملتقي على هيئة أصول.

### المطلب الثاني: بيان معاني القرآن

إن (الفهم) عند العرب من سماع كتاب الله هي مرحلة تحقق الإيمان أو الإعذار، والفهم ليس مقصوداً لذاته؛ بل هو وسيلة للوقوف على مقاصد الشارع من خطابه، وأهمها مقصده الرئيسي وهو الهدى، ولا تتحقق الهدى إلا بعلم ما تعبد الله به خلقه في كتابه، أي ما يتعلق من خطاب الشارع بفعل المكفار؛ إذاً الفهم مرحلة يلها البيان، والبيان منوط بمن نزل عليه القرآن وهو الرسول- صلى الله عليه وسلم- وذلك قوله تعالى: (...وأنزلنا إليك الذكر لتبيين للناس ما نزل إليهم...) (النحل، 44) وقوله تعالى: (هُوَ الَّذِي تَعَثُّرُ فِي الْأَقْرَبَيْنَ رَسُولًا مِّمْمَّا يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُرِكِّبُهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ...). (الجمعة، 2) وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعِلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) (المائدة، 67) والآية السابقة هي من أواخر ما نزل على النبي عليه الصلاة والسلام، وحذف متعلق (بلغ) أي حذف الفتنة المسمى بالبلاغ لقصد العلوم، إذ المقصود بلغ جميع ما أنزل إليك لجميع الأمة، وليس المقصود تبلغ ما يحتاج له من الأحكام وقت التنزيل، لأنه لا يعلم وقت ظهور حاجة بعض الأمة لبعض الأحكام (ابن عاشور، 1984م، التحرير والتنوير، 6/258).

وأخذ البيان عن النبي فرضه الله في كتابه بقوله تعالى: (وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (الحشر، 7).

وقد وقف جيل التنزيل على هذا البيان من مبليغه فاتضحت لهم مقاصد الخطاب، وعرفوا أحكامه: فقد جاء في الأثر عن ابن مسعود قال: كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حق يعرف معانين، والعمل [بن الطبرى، 2000م)، وطلب من جاء بعدهم مقاصد ومعانى الكتاب في الأخبار المنقولة عن النبي، وفي القراءن الحافة بالخطاب، وشكل الأهران على ما بينهما من تفاوت واختلاف مادة التفسير بالتأثر (ابن عاشور، 1970م، التفسير ورجاله). وأدرج في التفسير بالتأثر تفسير الصحابة لشہودهم التنزيل، وتفسير التابعين، وأتباعهم، واصطلاح على أن كل تفسير جمع الأقوال إلى مؤلفها بالأسانيد هو من المؤثر (ابن أبي حاتم، 1419هـ).

وتعالى السنة بمجملها هي بيان النبي عليه الصلاة والسلام للقرآن: إذ إن كل ما في السنة له أصل في القرآن، والربط بين السنة والآيات القرآنية قد يكون ظاهراً وقد يغمض، ونقل الزركشي نصاً عن ابن برجان في كتابه (الإرشاد) قال فيه: [ما قال النبي- صلى الله عليه وسلم- من شيء فهو في القرآن، وفيه أصله قرب أو بعد، فهمه من فهمه، وعمة عنه من عمه، قال الله تعالى: (ما فرطنا في الكتاب من شيء) لا تسمع إلى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الرجم: لأقضين بينكم بما كتب الله، وليس في نص كتاب الله الرجم وقد أقسام النبي- صلى الله عليه وسلم- أن يحكم بينهما بكتاب الله ولكن الرجم فيه تعريض مجمل في قوله تعالى: (ويدراً عنها العذاب)، وأما تعين الرجم من عموم ذكر العذاب، وتفسير هذا المجمل فهو مبين بحكم الرسول وبأمره به موجود في عموم قوله: (وما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ)، وقوله: (من يطع الرسول فقد أطاع الله)، والربط بين السنة والكتاب مما يتفاوت فيه الناس، "ويدرك منه طالبه بقدر اجتهاده وبدل وسعه، ويبلغ فيه الراغب حيث بلغه ربه تبارك وتعالى: لأنه واهب النعم، ومقدار القسم". (الزركشي، 1975م، البرهان في علوم القرآن، 2/130).

ويعد تفسير ابن أبي حاتم الرازي من المدونات التفسيرية الأثرية المهمة؛ ومن أهميتها أنها حفظت في شياها صحفاً تفسيرية مفقودة مثل صحيفه سعيد بن جبير، وفي محاولة لاستجلاء ما يصدق أن يكون تفسيراً للنبي عليه الصلاة والسلام في هذه المدونة التفسيرية ذات الأهمية الخاصة، تبين أنه تم إدراج كل قول للنبي، وفعل، وتقرير له صلة بالآية توضيحاً، أو إثراء، أو تأكيداً لمعناها، أو بياناً لحكمها، أو زيادات مفيدة تعليمية إرشادية ذا صلة وثيقة بالآية، أو أسباب نزول صريحة وغير صريحة، أو روايات ليست وثيقة الصلة بالموضع المراد تفسيره لكنها ذكرت للاستشهاد على معنى مفردة بعيمها، أو دفعاً لوجه التعارض بين حديث آية، وغيرها، وهذا تم توزيع آلاف المرويات على الآيات (ابن أبي حاتم، 1419هـ)، وهذا الربط نوع من البيان جليل، وحظه من اليقين كبير، وقد نبه النبي عليه في مواضع كثيرة من خطابه (الزركشي، البرهان في علوم القرآن)، ومثاله حين ذكر ما أعد الله تعالى لأوليائه في الجنة فقال: فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخراً به ما أطّلعت عليه ثم قال: اقرءوا إن شئتم: (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين) (السجدة، 17) (البخاري، رقم 4780)، ومنها قول النبي: ما من مؤمن إلا وأنا أول الناس به في الدنيا والآخرة، اقرءوا إن شئتم (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) فأيما مؤمن ترك مالا فليرثه عصبه من كانوا فإن ترك ديناً، أو ضياعاً، فليأتني فأنا مولاهم (البخاري، 6/116)، ومثاله كذلك أن يذكر راوي الحديث عبارات وألفاظ مثل: (ثم نزع النبي بهذه الآية الكريمة)، أو: (ثم تلا فتلا ثم قرأ فقرأ آية... وغيرها)، مثل هذه العبارات أسمت لمشروعيه الربط بين جميع ما جاء في السنة والقرآن الكريم، وهذا ما فعله الصحابة بعد النبي عليه الصلاة والسلام، وأتباع التابعين، والمفسرون على مر القرون (ابن أبي حاتم، 1419هـ).

واحتاجت الثروة النقلية جهداً عقلياً كبيراً للربط بينها وبين مواضعها المتعلقة بها في كتاب الله، قد يبدو هذا الجهد العقلي خفياً في كتاب مثل تفسير ابن أبي حاتم لأن هدف المصنف انصرف إلى الرواية بالأسانيد، لكن بالنظر إلى أقدم المدونات التفسيرية مثل صحيفه ابن أبي طلحة عن ابن عباس نجد أن الصحيفه حفظت لنا اتجاهات وترجمات ابن عباس التفسيرية واستبطاطاته الفقهية، وأختياراته اللغوية، وهذا يحمل على القول بأن التفسير بالرأي لم ينفك يوماً عن التفسير بالتأثر، وقول المعاصرين بأنهما مرحلتان متلاقيتان، أو منهجان متبايان من مناهج التفسير رأي جانب الصواب إذ إن الرواية والدرية أداتان لا

تنفكان من أدوات البيان، ولا يلزم لإثبات ذلك سوى النظر في تراجم البخاري في كتاب التفسير، وفي تفاسير المتقدمين مثل تفسير يحيى بن سلام (ت 200هـ) الذي ظهر جلياً في تفسيره التعاضد بين الأثر والنظر فهو يبدأ تفسيره بالأثر ثم يصدر اختياراته بقوله (قال يحيى) فيذكر رأيه مستنداً إلى تفسير القرآن، واللغة، والقراءات وغيرها (ابن سلام، 2004م)، وابن قتيبة (ت 276هـ) الذي صر في مقدمته بالجهاد العقلي الذي سيقوم به في تفسيره وهو الاختصار والإكمال، والتوضيح والإجمال، وعلل ابن قتيبة عدم حشو كتابه بالروايات والأسانيد بأن هذا سيضطه للإتيان بتفسير السلف، واقتضاص اختلافهم وموضع اختياره من ذلك الاختلاف مما سيطيل كتابه، ويؤثر على الإقبال عليه، وإشارة ابن قتيبة في مقدمته إلى الاختلاف في آراء السلف التفسيرية في مروياتهم، واختياراته منها يدل على أن النقل لم يكن يوماً مجردأ عن الرأي بدليل وجود الاختلاف وال اختيار (ابن قتيبة، 1/3)، ومن التفسير بالرأي عند ابن قتيبة استدلاله بالسياق على اختياره، ففي معرض قوله تعالى **يُضَعِّفُ لَهَا الْعَذَابُ ضَعْفَيْنِ** (نقل ابن قتيبة رأي أبي عبيدة) ... يجعل الواحد ثلاثة لا اثنين، قال: **هذا معنى قول أبي عبيدة، ولا أراه كذلك؛ لأنَّه يقول بعدَ: (وَمَنْ يَقْتُلْ مَنْكَرَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ) أي يُطْعِمُهَا: (وَتَعْمَلْ صَالِحًا ثُوَّبَهَا أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ)؛ فهذا يدلُّ على أنَّ (الضَّعْفَيْنِ) تَمَّ أَيْضًا: مِثْلَنَ" (ابن قتيبة، 350/1).**

وастقرت العلاقة بين أداتي البيان؛ الأثر والنظر على يد شيخ المفسرين ابن حجر الطبرى والذى أسس لطريقة راسخة في التفسير مثل جذور شجرة طيبة تفياً ظاللها المفسرون عبر القرون فلا تكاد تجد اختلافاً في أدوات النظر بين الطبرى وأمهات كتب التفسير عبر القرون، وانسحب هذا التقارب إلى التفاسير المعاصرة مثل فتح القدير، والمنار، والتحرير والتنوير.

ما سبق يقود للتساؤل ما أصول البيان؟

يمكن تلخيص أصول البيان في مقوله: (إن كنت ناقلاً فالصحة، أو مدعياً فالدليل)، إذاً المنقول من التفسير تتكفل به الصنعة الحديثية، وأصول الرواية، والمعقول من التفسير يتكفل به الدليل.

والمقول من التفسير عرضت له شهادة من المعاصرين، فذهب بعضهم إلى أن منهج المفسرين في التعامل مع المرويات يختلف عن منهج المحدثين، ويغلب عليه التساهل بل ذهب بعضهم إلى أبعد من هذا ورمى المفسرين بأنهم حاطب ليل في الروايات، وهذه أقوال مردودة على قائلها، وتهم باطلة لا دليل لها مدعاها لأن المفسر في كثير من الأحيان هو محدث مثل ابن أبي حاتم، والطبرى، وابن كثير فكيف يختلف منهجه في مرويات الحديث؟ يحتاج الوقوف على منهج المفسرين في إيراد الروايات إلى تبصر، ودقة، وطول زمان، وبحر في المدونات التفسيرية المتقدمة، لكن النتيجة الأولية التي خلص لها الباحثون في دفع هذه الشهادة هي أن المفسرين يشترطون ثبوت الرواية إذا أرادوا الاحتجاج بها بوصفها تفسيراً للنبي، أو إذا كانت لا مدخل للعقل فيها مثل الأمور الغيبية، أو عند استنباط الأحكام، كما أنهما يشترطون الثبوت كذلك عند مخالفة الرواية للسياق أو مخالفتها المقصد من الخطاب، وفيما عدا ذلك فإنهم يعدون الرواية من قرائن المعنى الظنية بقطع النظر عن ثبوتها لقائلها، لا سيما في الاستدلال على معنى لفظ، أو تركيب، أو أسلوب من أساليب العرب؛ فالنَّكَلَةُ كُلُّهُ من زمن الاحتجاج اللغوي (سليمان، 1437هـ).

وعكف المفسرون على حشد الأدلة والقرائن على كل جزئية تفسيرية، فاستدلوا على المعنى اللغوي بالشعر الجاهلي واستعمال العرب، والاسرائيليات، واستدلوا كذلك بأسباب التزول، وتاريخ التزول، وترتيب التزول، والسياق، والفاصلة القرآنية، واستعمال القرآن، وغيرها من القرائن والأدلة النقلية والعقلية التي يصعب حصرها ووصفها.

ولم يقتصر عمل المفسر على جمع الأدلة والقرائن بل خضع التفسير لاجتهد المفسرين في الموازنة بين القرآن، والمفاضلة بينها، وإلى نظر المفسر، وإدراكه للمعنى، وعمرافه، واهتماماته، ومهنته، وبيناته وواقعه (Coppens, 2021)، وهذا يصعب ضبطه إلا بشرطه علمية ومنهجية وخلقية وذاتية خاصة بالمفسر، وأصبحت شروط المفسر، وعلومه، وموهبتة، جزءاً لا يتجزأ من العملية التفسيرية (الأصفهانى، 1999م)، وذم المفسرون من يتجرأ على كتاب الله دون أن يكون لديه الأخلاقيات لذلك.

هذه العلاقة المعقّدة بين اجتهد المفسر ومقاصد القرآن والمنضبطة بشروط المفسر استشكلت على الدراسات الاستشرافية والحداثية فجعلت المدونات التفسيرية إسقاطات للمفسرين من وحي معتقداتهم وبينهم، وساوت بين التفسير بالرأي المحمود والرأي المذموم، وبهذا سقط المعنى القرآني عندهم في قبضة الصيرورة (Burge, 2015).

والناظر المدقق في المدونات التفسيرية من الطبرى حتى عصرنا الحاضر يجد تماهياً بين الأثر والنظر، مما يجعل من الصعوبة بمكان رسم خط فاصل بينهما.

ما سبق يثبت أن أصول الرواية والنقل، وأصول الاستدلال هي أصول عامة ليست خاصة بالبيان القرآني فلا وجه لاستقلالها ونسبتها له، ولا يصلح أن تُسمى شروط المفسر ونظره في القرائن أصولاً.

### المطلب الثالث: استخراج الأحكام من القرآن

جعل الزركشي استخراج الأحكام من كتاب الله من صلب العملية التفسيرية؛ إذ لا يوجد آية في كتاب الله لا يتعلّق بها فعلٌ للمكلّف، ومعلوم أن دلّك

الأحكام من القرآن نصاً أو استنباطاً مما تعبده الله به عباده؛ ومن الأحكام ما أباهها الله في القرآن نصاً على وجه الإجمال مثل وجوب الصلاة والزكوة والحج والصوم، وتحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وأكل الميتة، ولحم الخنزير، والدم، وكيفية الوضوء، وغيرها مما جاء بيها في السنة مثل عدد ركعات الصلاة وأنصبة الزكوة، وغير ذلك من فرائضه.

ومن الأحكام ما سنته النبي وليس في القرآن، والله فرض في كتابه طاعة رسوله، والانتهاء إلى حكمه، فمن فعل فيفرض من الله.

ومن الأحكام ما فرض الله الإجهاض فيه، وابتلى به طاعة عباده كما ابتلى طاعتهم فيما فرضه عليهم نصاً (الشافعي، 1940م، الرسالة).

ويضيّب علمُ أصول الفقه عملية الاستنباط، إضافة إلى ما في علم الأصول من مسائل كثيرة هي من طرق استعمال كلام العرب، وفهم موارد اللغة، وقد أنس الأصوليون نظريات محكمة في فهم الخطاب القرآني وتأويله، قادرة على تحديد ماهية اللغة، وتميز العلاقة بين اللفظ والمعنى، مما يعزّز كفاءة علم أصول الفقه علمياً ومنهجياً في فهم المعاني، والترجيح بين الأقوال، وأسباب الخلاف، وغير ذلك (قنبر، 2018م)، وعد المفسرون أصول الفقه آلة المفسر (ينظر مقدمة ابن جزي الكلبي، 1416هـ، والمقدمة الثانية عند ابن عاشور، 1984م)

ما سبق يدل على أن علم أصول الفقه أربع وظائف رئيسة:

1. وظيفة تفسيرية بيانية.
2. وظيفة منهجية.
3. وظيفة حجاجية.
4. وظيفة استنباطية.

وبالرغم من أن الوظيفة الاستنباطية المنوط بها استنباط الأحكام مهيمنة على باقي الوظائف كما يظهر من تعريفه، فإن علم أصول الفقه يؤسس لقواعد فهم النصوص، إلا أننا لم نجد من المتقدمين من دعا إلى استقلال أصول فهم القرآن وبيانه عن أصول الفقه، كما فعل المعاصرون الذين زعموا بأن في استقلالها عن أصول الفقه وإحالتها بتأويل كتاب الله تعظيمًا لقدرها بين العلوم ومكانتها في الدين (الفراهي، ص 7).

وبعد الفصل هذه جابت الصواب لعدة أسباب أجملها في الآتي:

1. لا يمكن استنباط الأحكام التكليفية من القرآن بمعزل عن باقي مصادر التشريع، إذ إن صيغة الحكم الشرعي في كتاب الله في أحالين كثيرة محتملة، إضافة لما في القرآن من إجمال وإطلاق ونسخ وغيرها مما يجعل الاستقلال بكتاب الله للدلالة على الأحكام في الأعم الأغلب غير ممكن. فإن قلت بأن لازم دعوى فصل أصول التفسير عن أصول الفقه استبعاد الأحكام من التفسير، وتجريده منها، والاقتصار على معانى الألفاظ والتركيب مثل فعل المتقدمين من التابعين وأتباعهم مثل مجاهد ومقاتل، والسدّي، وهم وإن كان غرضهم محموداً، وسعهم مشكورةً، أقول هذا لا يقام عليه لقرب عهدهم ببيان النبي ولغة التنزيل، فلم يكن في عصرهم حاجة للتصرّح بالمقاصد وما يتعلّق بفعل المكلّف، وهي حقبة انتهت في تاريخ التفسير، واستقرّ الأمر بعد الطبرى على أن استخراج الأحكام من التفسير: لأنّ فهم القرآن ليس تجريدى التزعة، والفهم ليس مقصوداً لذاته بل هو وسيلة ل الوقوف على مقاصد الشارع من خطابه تحقيقاً لمقصده الرئيس وهو المقصد الهدائي الذي يتحقق بعلم ما يتعلّق من الخطاب بفعل المكلّف، إذاً الفهم مرحلة إليها البيان، والبيان للعلم بالأحكام، وهو منوط بمن نزل عليه القرآن وهو النبي عليه الصلاة والسلام -بنصّ منه عليه الصلاة والسلام، أو بدلالة قد نصّها، تدل ورثة النبوة على تأويله (الطبرى، 74/1).
2. يقع استقلال أصول التفسير عن أصول الفقه في إشكال منهجي عميق ظهر عند منظري أصول التفسير في العصر الحديث عند افترضهم مادة أصول الفقه الدلالية، وإعادة صياغتها دون استيعاب للمنهج الأصولي، والمادة الحجاجية الكامنة فيه، وظهر الإشكال جلياً عند منظري أصول التفسير في تقسيم أصولهم إلى أصول لغوية، وعقلية، ونقلية، وهذه تقسيمات جابت الصواب إذ إن الفصل بينها من الناحية الإجرائية غير ممكن. وقد كنت أرى فيما سبق بأن الفصل ممكن إذا لم يتم بت المادّة الأصولية المفترضة من أصول الفقه لتأسيس أصول التفسير عن المنهج القائم وراءها، والبداء يجوز على غير الله فقد بدا لي في هذا البحث أن الفصل غير ممكن بل هو مخل بمقاصد القرآن، وجواهر التفسير.

#### المطلب الرابع: استخراج الحكم من القرآن

واستخراج حكم القرآن أمر لا حد لمنتهاه، يليق بياعجاز كلام الله، وخلوده، وصلاحه لكل زمان ومكان، ويشمل ما يجلّيه علم المعاني والبيان من إعجاز القرآن، وأسرار اختيار اللفظ، والنظم، ومستبعات التركيب، وكل تدبر للآيات القرآنية، واستنباط للألفاظ الربانية ومثاله قوله تعالى: (...فَمَنْ عُنِيَّ لَهُ مِنْ أَخِيهِ سُئِلَ فَإِنَّهُمْ بِالْمُعْرُوفِ وَأَدَاءِ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذُلِّكَ تَحْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةً فَمَنْ اغْتَدَى بَعْدَ ذُلِّكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (البقرة: 178) أباح الله العفو وعوض الصلح في القتل العمد لولي الدم، بقوله: (فمن عفي له)، ومعنى عفي له من أخيه أنه أعطى العفو أي الميسور على القاتل من عوض الصلح. ثم ذكره بأن القاتل أخوه في الدين، وعُرِي الدين لا تنفصمه، فقال: (...من أخيه) ترقيناً لقلبه، وترغيباً في العفو عنه، لأنه إذا اعتبر القاتل أخاً له كان من المرءة ألا يرضى بالقود منه لأنه كمن رضي بقتل أخيه (ابن عاشور، التحرير والتنوير، 141/2).

ومثله قول الله تعالى: (فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَنَفْسُ الْإِنْسَانِ لَقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) (التوبه: 1) جاء التعبير بـ(إخوانكم) تعقيباً

للشدة على الكفار باللين عليهم إن تابوا لمحو أثر الحنق عليهم، وحكم أخرى كثيرة يضيق عنها مقام البحث، ومثلها قوله تعالى: (... وعلى المولود له رزقهن...) جاء التعبير بالмолود له ترقيقاً لقلب الوالد وترغيباً له بنفقة من كانت السبب في أن رُزق الولد.

واستخراج حكم القرآن قائم على الأفهام، وفهما يتفاوت الناس، والله يؤتي فضله من يشاء، وقد لخص الزمخشري في مقدمته بعض خصائص من يستطيع الوصول إلى لطائف المتنان، ومستودعات أسرار القرآن، فقال: "لا يغوص على شيء من تلك الحقائق إلا رجل قد برع في علمين مختصين بالقرآن، وهما علم المعاني وعلم البيان وتمهل في ارتياههما آونة، وتعجب في التنقيب عنهما أزمنة، وبعثته على تتبع مظاهرهما همة في معرفة لطائف حجة الله، وحرص على استياضاح معجزة رسول الله بعد أن يكون آخذناً من سائر العلوم بحظ، جامعاً بين أمرين: تحقيق وحفظ، كثير المطالعات، طويل المراجعات قد رجع زماناً ورجع إليه، ورَدَّ ورَدَ عليه فارساً في علم الإعراب، مقدماً في حملة الكتاب وكان مع ذلك مسترسل الطبيعة منقادها، مشتعل القرىحة وقادها، يقطن النفس دراكاً للملحة وإن لطف شأنها، متنبهاً على الرمزة وإن خف مكانتها، لا كرزاً جاسياً، ولا غليظاً جافياً، متصرفاً ذا دراية بأساليب النظم والنشر، مرتضاً غير ريش بتلقيح بنات الفكر قد علم كيف يرتب الكلام ويؤلف، وكيف ينظم ويرصف، طالما دفع إلى مضايقه، ووقع في مداهضه ومزالقه" (الزمخشري، 1407هـ)،<sup>2</sup>، والنقل السابق يلقي الضوء على مكانة المتألق في استخراج حكم القرآن، وُقل عن أهل الذوق قولهم: بأن للقرآن نزولاً وتنزلًا فالنزل قد مضى، والتنزل باق إلى قيام الساعة (الزركي، البرهان في علوم القرآن، 2/161)، ولا يخضع التنزل لقيود التأصيل.

الخاتمة:

بالنظر إلى المطالب السابقة يمكن تلخيص مسألة التفسير والتأصيل بالآتي:

1. المركب الإضافي (أصول التفسير) مركب حادث لم يخضع ظهوره لمنطق الضرورة، ولا لشروط التوليد المصطلحي، ووقع المتخصصون في مأزق شيوخه وتداؤله قبل ثبات مفهومه.
2. لم يستعمل المتقدمون من علماء الأمة المركب الإضافي (أصول التفسير) بالرغم من استعمالهم لمفردة (أصول) في علوم عده.
3. يعكس عدم استعمال المتقدمين لمفردة (أصول) مع التفسير وعهم وفهمهم لطبيعة علم التفسير؛ إذ إن التفسير عصي على الصرامة المنهجية التي تفرضها الأصول على العلوم.
4. يقوم التفسير على مجموعة من القرائن الطنية لا يمكن إدراجه تحت مسمى الأصول لأن الأصول حتى تؤدي دورها في ضبط العملية التفسيرية ورفع الاختلاف ينبغي أن تكون قطعية لا طنية، وهذه القرائن طنية، وقد تكفلت مصنفات علوم القرآن في توصيف هذه القرائن وبيان أهميتها في التفسير، وتضافر هذه القرائن في أحيان كثيرة يرقى بالمعنى إلى القطعية أو ما يقرب منها.
5. اللغة في زمن التنزيل سماوية تخضع للنحو، وفهم كتاب الله من ناحية اللغة مبناه النقل لاستعمال العرب وقت التنزيل والأعراف اللغوية السائدة في ذلك الوقت، ولا يمكن عد الأصول اللغوية التي استقرت لاحقاً وعرفت من استقراء اللغة في زمن الاحتجاج اللغوي أصولاً تفسيرية حاكمة على القرآن بل العكس هو الصحيح: فالقرآن حَكَمْ عَلَيْهَا.
6. المكانة المركزية التي يحتلها المخاطب في العملية التفسيرية تجعل التفسير عصياً على قيود التأصيل، وإدراك المتألق مسيّج بضوابط وشروط لا ينطوي عليها مسمى الأصول.
7. تكفلت أصول الفقه بالتأصيل لاستخراج أحكام القرآن وضبط كل ماله علاقة بفعل المكلف، ولا يمكن فصل الأصول المتعلقة بفعل المكلف في القرآن عن الأصول المتعلقة بفعل المكلف في السنة لأن هذا يجعل فهم القرآن تجريدياً التزعة، كما أن الفصل غير ممكن عملياً ويؤدي إلى جعل التشريع عضين؛ ومكانة السنة في التشريع مبسوطة في مظاهرها، ويفضي إلى السنة باقي مصادر التشريع المذكورة في أصول الفقه.
8. القطع الذي تتطلبه الأصول لا يتناسب مع كلام الله المعجز، الذي يقتضي إعجازه توفير المعاني، ويقتضي المرونة المناسبة لصلوحته لكل زمان ومكان، فهو الذي لا تنقضي عجائبه ولا يخلق على كثرة الرد، واستخراج حكمه منوط بالمتلقي إلى يوم الدين.
9. مباحث التفسير ليست قضيّاً يبرهن عليها، وعليه فإن تسمية التفسير علمًا يعد تسامحاً، ولا يناسبه مصطلح (أصول التفسير) (ابن عاشور، التحرير والتنوير).
10. تعد قطعيات العقل والاستقراء الكلي أصولاً رئيسة في التفسير، لكن قطعيات العقل ليست مختصة بالتأصيل فهي أصل لكل العلوم، ونتائج الاستقراء الكلي للقرآن تندمج تحت ما أسماه المتقدمون (الأفراد) مثل (أفراد كلمات القرآن) (ابن فارس، أو (كليات القرآن) وهي كل ما صدره المتقدمون بقولهم (كل كذا في القرآن فهو كذا) فلا معنى لتوليد المصطلح وتسميتها أصولاً ولا ضرورة تقتضي تغيير اسمها المتعارف عليه عند المتقدمين.

الوصيات:

بناءً على النتائج السابقة يوصي البحث بمراجعات وتراجعات عن استعمال تركيب (أصول التفسير)، والعودة بالتأصيل إلى مساره المناسب لطبيعته المتعلقة بكلام الله.

وآخر دعوياً أن الحمد لله رب العالمين.

## المصادر والمراجع

- الأصفهاني، ر. (1999). *تفسير الراحل الأصفهاني*. (ط1). كلية الآداب جامعة طنطا.
- الباقلاني، م. (1998). *التقرير والإرشاد الصغير*. (ط3). مؤسسة الرسالة.
- البخاري، م. (2001). *الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه*. (ط1). دار طوق النجاة.
- الجرجاني، ع. (1983). *التعريفات*. (ط1). دار الكتب العلمية.
- ابن جزي الكلبي، م. (1996). *التسهيل لعلوم التنزيل*. (ط1). شركة الأرقام بن أبي الأرقام.
- ابن أبي حاتم، ع. (1999). *تفسير القرآن العظيم*. (ط3). مكتبة نزار مصطفى الباز.
- الخوارزمي، م. (1989). *مفاسيد العلوم*. (ط2). دار الكتاب العربي.
- الرافعي، م. (1940). *تاريخ آداب العرب*. (ط2). دار الكتاب العربي.
- الرحمني، ط. (2015). وضع المصطلح العلمي-مفهومه ومقاييسه ومواصفاته. جامعة حسيبة بن بو علي الشافعى كلية الآداب واللغات مخبر تعليمية اللغات وتحليل الخطاب، 1(4)، 22.
- رضا، م. (1990). *تفسير المئان*. الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الزركشي، ب. (1975). *البرهان في علوم القرآن*. (ط1). دار إحياء الكتب العربية.
- الزركشي، ب. (1994). *الجراح في أصول الفقه*. (ط1). دار الكتب.
- الزمخشري، ج. (1987). *الكشف عن حقائق غواصات التنزيل*. (ط3). دار الكتاب العربي.
- ابن سالم، ي. (2004). *تفسير يحيى بن سالم*. (ط1). دار الكتب العلمية.
- سليمان، م. (2016). *منهج المحدثين في نقد مرويات التفسير*. (ط1). معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية.
- السنيكي، ز. (1991). *الحدود الأئمية والتعريفات الدقيقة*. (ط1). دار الفكر المعاصر.
- المرسي، ل. (1996). *الخصوص*. (ط1) دار إحياء التراث العربي.
- سيبوه، ع. (1988). *الكتاب*. (ط3). مكتبة الخانجي.
- السيوطى، ج. (1998). *المزهري في علوم اللغة وأنواعها*. (ط1). دار الكتب العلمية.
- السيوطى، ج. (2004). *معجم مفاهيد العلوم في الحدود والرسوم*. (ط1). مكتبة الآداب.
- الشافعى، م. (2022). *جماع العلم*. (ط1). دار الأثار.
- الشافعى، م. (1940). *الرسالة*. (ط1). مكتبة الحلى.
- الشلبي، ن. (2023). مقامية النص القرآني. دراسات: العلوم الإنسانية والاجتماعية، 50، 554.
- الطبرى، م. (2000). *جامع البيان في تأویل القرآن*. (ط1). مؤسسة الرسالة.
- ابن عاشور، م. (1984). *التحرير والتنوير*. (ط1). الدار التونسية للنشر.
- ابن عاشور، م. (1970). *التفسير ورجاله*. (ط1). مجمع البحوث الإسلامية.
- الفراهى، ح. (د.ت.). *التكامل في أصول التأویل*.
- ابن فورك، م. (1999). *الحدود في الأصول: الحدود والمواضعات*. (ط1). دار الغرب الإسلامي.
- ابن قتيبة، ع. (1978). *غريب القرآن*. (ط1). دار الكتب العلمية.
- قنبر، س. (2018). *أصول التفسير عند الباقلاني*. رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الشريعة قسم التفسير، الجامعة الأردنية.
- القنوجي، م. (1992). *فتح البيان في مقاصد القرآن*. (ط1). المكتبة العصرية.
- ابن جزي الكلبي، م. (1996). *التسهيل لعلوم التنزيل*. (ط1). شركة الأرقام بن أبي الأرقام.
- مجموعة باحثين. (2015). *أصول التفسير في المؤلفات*. (ط1). مركز تفسير للدراسات القرآنية.
- مجموعة باحثين. (2016). *أصول التفسير في آراء المختصين*. دراسة استطلاعية. (ط1). مركز تفسير للدراسات القرآنية.
- ابن هشام، ع. (1955). *السيرة النبوية*. (ط2). مطبعة مصطفى البازى الحلى وأولاده.

## References

- Al-Zarkashi, B. (1994). *Al-Bahr Al-Muheet fi Usul Al-Fiqh*. Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Kuwait, 1413.
- A group of researchers. (2016). *Usul Al-tafsir in specialists' opinions*. (1<sup>st</sup> ed.). Tafsir Center for Qur'anic Studies.
- A group of researchers. (2015). *Usul Al-tafsir in Al-mualafat*. (1<sup>st</sup> ed.). Tafsir Center for Qur'anic Studies.
- Al'asfahani, A. (1999). *Al-Ragheb al-Asfahany Interpretation*. (1<sup>st</sup> ed.). Kuliyat aladabi, tanta university.
- Al'baqlani, A. (1998). Al'taqrib and Al'iirshad alsaghir. (3<sup>rd</sup> ed.). Muasasat alrisala.
- Al-bukhari, M. (2001). *Sahih Al-bukhari*. (1<sup>st</sup>ed). Dar tawq alnajati.
- Burge, S. R. (2015). The Search for Meaning: Tafsīr, Hermeneutics, and Theories of Reading. *Arabica*, 62(1), 53-73. <https://doi.org/10.1163/15700585-12341336>.
- Coppens, P. (2021). Did Modernity End Polyvalence? Some Observations on Tolerance for Ambiguity in Sunni tafsīr. *Journal of Qur'anic Studies*, 23(1), 36-70. <https://doi.org/10.3366/jqs.2021.0450>.
- Al-Farahi, H. (1930). *Al-takmil in 'usul Al-taawil*.
- Al-jirjani, E. (1983). *Definitions*. (1<sup>st</sup> ed.). Dar alkutub aleilmati.
- Al-Kalbi, I. (1996). *Al-Tashil in Eulum Al-tanzil*. (1<sup>st</sup> ed.). Al-Arqam Ibn Abi Al-Arqam Company.
- Al'khawarzimi, M. (1989). *Keys to Al'eulum*. (2<sup>nd</sup> ed.). Dar alkitaab alearabii.
- Al-Qanouji, A. (1992). *Fath al-Bayan in Maqasid al-Qur'an*. (1<sup>st</sup> ed.). Al-Mataba al-Asriyya.
- Al-raafiei, M. (1940). *History of Arab Literature*. (2<sup>nd</sup> ed.). Dar alkitaab alearabii.
- Al-rahmani, A. (2015). The development of the scientific term: its concept, standards, and specifications. *The University of Chlef Faculty of Arts and Languages, Laboratory of Teaching Languages and Discourse Analysis*, 1(4), 22.
- Al-Shalabi , N.. (2023). Contextualizing the Quranic Text: An Analytical Study of the Verses about Hypocrites in Surat At-Tawbah. *Dirasat: Human and Social Sciences*, 50(3), 554–561. <https://doi.org/10.35516/hum.v50i3.1415>
- Al-Shafi, M. (2022). *Jemaa' al- 'Ilm*. (1<sup>st</sup> ed.). Dar al-Athar.
- Al-Shafi'I, M. (1940). *Al-risalaa*. (1<sup>st</sup> ed.). Al-Halabi Library.
- Al-Siniki,Z. (1991). *Al-hudud Al'anqa and Al-taerifat Al-daqqa*. (1<sup>st</sup> ed.). Dar Al-Fikr Contemporary.
- Al-Suyuti, A. (2004). *Muejam maqalid al-hudud Wa Al-rusum*. (1<sup>st</sup> ed.). Al-Adab Library.
- Al-Suyuti, J. (1998). *Al-muzhar in Language Sciences*. (1<sup>st</sup> ed.). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- Al-Tabari, I. (2000). *Jami' al-Bayan in the Interpretation of the Qur'an*. (1<sup>st</sup> ed.). Al-Resala Foundation.
- Alzarkashi, B. (1975). *Al-Burhan in the Sciences of the Qur'an*. (1<sup>st</sup> ed.). Dar 'iihya' alkutub al-earabia.
- Ibn Ashour, M. (1970). *Al-tafsir and rijaluh*. (1<sup>st</sup> ed.). Islamic Research Academy.
- Ibn Ashour, M. (1984). *Al-tahrir and Al-tanwir*. (1<sup>st</sup> ed.). Tunisian Publishing Housed.
- Ibn Forak, A. (1999). *Al-Hudud in Al-usul*. (1<sup>st</sup> ed.). Dar al-Gharb al-Islami.
- Ibn Hisham, A. (1955). *Al-siyraa Al-nabawiaa*. (2<sup>nd</sup> ed.). Mustafa Al-Babi Al-Halabi and Sons Press.
- Ibn Qutaiba, A. (1978). *Gareeb Al- Qur'an*. (1<sup>st</sup> ed.). Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Ibn Salam, Y. (2004). *The interpretation of Yahya bin Salam*. (1<sup>st</sup> ed.). Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Al-Mursi, L. (1996). *Al-mukhasass*. (1<sup>st</sup> ed.). House of Revival of Arab Heritage.
- Ibn'abi hatim, A. (1999). *Interpretation of the Holy Qur'an*. (3<sup>rd</sup> ed.). Maktabat nizar mustafaa albazi.
- Kanbar, S. (2018). *The Fundamentals of Interpretation at Al-Baqlani*. Unpublished Ph.D. thesis, Faculty of Sharia, Department of Interpretation, University of Jordan.
- Rida, M. (1990). *Tafsir Almanar*. (1<sup>st</sup> ed.). Egyptian General Authority for book.
- Sibawayh, A. (1988). *Al-kitab*. (3<sup>rd</sup> ed.). Al-Khanji Library.
- Suleiman, M. (2016). *The Approach of Hadith Scholars in Criticizing the Narrations of Quran Interpretation*. (1<sup>st</sup> ed.). Journal of the Imam Shatibi Institute for Qur'anic Studies.